

تحرك عاجل

سجن الناشط ناجي فتيل ستة شهور

في 22 مايو/أيار صدر الحكم بسجن الناشط الحقوقى البحرينى ناجي فتيل لمدة 6 شهور بتهمة "التجمهر غير القانوني" في فبراير/شباط 2012. وهو سجين رأى اعتقل لمجرد نشاطاته فى مجال حقوق الإنسان.

ناجي فتيل، 39 عاماً، حكمت عليه محكمة جنح المنامة في 22 مايو/أيار 2013 بالسجن 6 شهور بتهمة "التجمهر غير القانوني". وقد ألقى القبض عليه في 14 فبراير/شباط 2012 ، في الذكرى السنوية الأولى للاحتجاجات الجماهيرية في البحرين، بعد أن أحاط به الغاز المسيل للدموع الذي أطلقته الشرطة لتفريق الجموع المكونة للمسيرة السلمية المتوجهة نحو مفرق الفاروق في المنامة (دوارة اللؤلؤ سابقاً). ثم أطلق سراحه بكفالة في 17 إبريل/نيسان 2012. وسيبدأ ناجي فتيل تنفيذ عقوبته في سجن جو (يبعد 30 كيلومتراً جنوب المنامة) وفي 9 مايو/أيار بعد احتجازه ستين يوماً، أمرت النيابة العامة بإفساح المجال لإجراء تحقيق يدعم الاتهام الموجه له " بإنشاء تنظيم بغرض إعاقة تطبيق مواد الدستور". ومنذ 5 مايو/أيار و ناجي فتيل معتقل في سجن الحوض الجاف.

في 14 مايو/أيار قام أحد أعضاء فريق التحقيق الخاص التابع للنيابة العامة بزيارة ناجي فتيل بحضور محامييه، بعد أن اشتكتى ناجي من أنه قد عذب وأسيئلت معاملته عندما ألقى القبض عليه. وأنباء القبض على ناجي فتيل قام أحد الأطباء الشرعيين بفحصه، وتوصل إلى أنه لم يحمل أي آثار للتعذيب.

وقد أمرت وحدة التحقيق الخاصة بإعادة فحص ناجي فتيل على يد طبيب شرعى؛ ولم يتم ذلك بعد.

ويعتقد أنه لم يسمح لناجي فتيل بأى زيارات عائلية منذ القبض عليه في 2 مايو/أيار.

نرجوكم الكتابة فوراً باللغة العربية أو الانجليزية أو بلغتكم :

- للإعراب عن مخاوفكم من أن ناجي فتيل سجين رأى معتقل لمجرد عمله السلمي في الدفاع عن حقوق الإنسان، ولتحث السلطات البحرينية على إطلاق سراحه فوراً دون قيد أو شرط؛
- حث السلطات البحرينية على حماية ناجي فتيل من التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة؛
- حث السلطات البحرينية على المحافظة على حقوق حرية التعبير والتجمع والتجمهر بما يتفق مع التزامات البحرين الدولية بحقوق الإنسان.

نرجو إرسال مناشداتكم قبل 11 يوليو/تموز 2013 إلى:

الملك
الشيخ حمد بن عيسى الخليفة
ديوان جلالة الملك

ص. ب. 555
قصر الرفاع، المنامة، البحرين
صيغة المخاطبة: صاحب الجلالة

وزير الداخلية
الشيخ راشد بن عبد الله الخليفة
وزارة الداخلية
ص. ب. 13، المنامة، البحرين
Fax: +973 1723 2661
Twitter: @moi_Bahrain

صيغة المخاطبة: معالي الوزير

كما نرجو إرسال نسخ من المنشادات إلى:
وزير العدل والشؤون الإسلامية
الشيخ خالد بن علي بن عبد الله الخليفة
وزارة العدل والشؤون الإسلامية
ص. ب. 450، المنامة، البحرين
Email: minister@justice.gov.bh
Twitter: @Khaled_Bin_Ali

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عنوان هذه
الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد
الالكتروني صيغة المخاطبة المخاطبة

نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المنشادات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.
هذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل UA 114/13. لمزيد من المعلومات انظر:
<http://amnesty.org/en/library/info/MDE11/014/2013/en>

تحرك عاجل

سجن الناشط ناجي فتيل ستة شهور

معلومات إضافية

ناجي فتيل عضو مجلس إدارة جمعية الشباب البحريني لحقوق الإنسان، ومدون ومستخدم فعال للتويتر، يكتب التقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان. أثناء المسيرات والاحتجاجات في القرى قام ناجي فتيل بإلقاء خطب حول حقوق الإنسان وتشجيع الناس على توثيق ورصد الانتهاكات.

وقد أُلقي القبض على ناجي فتيل عدة مرات وتلقى التعذيب وغيره من أشكال المعاملة السيئة. وأثناء تعذيبه في 2007 ألمت بظهره إصابات وأصبح يستعين بالعصا عند المشي. وأحدث التطورات؛ أنه عند الفجر في 2 مايو/ أيار قد قبض عليه، دون أمر قضائي، من منزله في قريةبني جمرة شمال غرب البلاد.

وطبقاً لما ذكره مجلس إدارة جمعية الشباب البحريني لحقوق الإنسان، فقد تلقى ناجي فتيل تعذيباً وصنيوفاً أخرى من المعاملة السيئة أثناء استجوابه. وفي 3 مايو/ أيار اقتيد إلى النيابة العامة، لكنه رفض أن يحقق معه إلا في حضور محامي. وبعد ذلك أعيد إلى قسم التحقيقات الجنائية حيث تلقى المزيد من التعذيب. وعند الفجر من اليوم التالي جعلوه يوقع على أوراق في النيابة العامة دون السماح له بقراءتها. ومنذ 2011 و ناجي فتيل يتعرض للتحرش والاستفزاز كما تلقى تهديدات بالموت (نرجو الاطلاع على: نشطاء بحرينيون يتلقون مكالمات تهدّد بالموت من مجهولين، <http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/bahraini-activists-receive-threats-after-anonymous-death-call-2011-03-11>

والتحركين العاجلين: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE11/016/2012/en>)
<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE11/011/2012/en>)

ومن بين التوصيات التي أقرتها البحرين في المراجعة الدورية العالمية لعام 2012 تلك التي تطالب الحكومة بإزالة القيد على مدافعي حقوق الإنسان. غير أنه منذ ذلك، استمر مدافعوا حقوق الإنسان وغيرهم من الناشطين في البحرين يعانون من التحرش والإيقاف بل والسجن لنشاطهم في ميدان حقوق الإنسان.

وبعد عامين من الانتفاضة في البحرين، وفي ضجة الحديث عن الإصلاح، يظل سجناء الرأي وراء القضبان ، ومن بينهم بعض المعتقلين أثناء الاحتجاجات، وتظل حقوق حرية التعبير والتجمع والتجمهر منقوصة. والشهر الأخير، علامة على أنها لم تشهد إفراجاً عن سجناء رأي، فقد شهدت اعتقال المزيد من الأفراد لمجرد اجترائهم على التعبير عن آرائهم، سواء عن طريق التويتر أو

المسيرات السلمية. و يبدو أن المحاكم البحرينية مهتمة باتباع خط الحكومة أكثر من اهتمامها بتقديم علاج فعال للبحرينيين أو التأكيد على سيادة القانون.

إن اللجنة المستقلة للتحقيق في أحداث البحرين، التي تشكلت بموجب الأمر الملكي الصادر في 29 يونيو/ حزيران 2011،

قد كلفت بالتحقيق في وإعداد تقرير عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ذات الصلة باحتجاجات 2011. وعند صدور تقرير اللجنة في نوفمبر/ تشرين الثاني 2011، ألزمت الحكومة نفسها علانية بتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير. وقد ذكر التقرير رد فعل الحكومة على الاحتجاجات الجماهيرية ووثق انتهاكات حقوق الإنسان واسعة المدى. ومن بين هذه التوصيات، مطالبة التقرير للحكومة بمحاسبة أولئك المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تشمل التعذيب والاستخدام المفرط للقوة وأن تجري تحقيقات مستقلة في ادعاءات التعذيب.

إلا أن كثيراً من تعهدات الحكومة لم تؤف بها بعد. إن تشكيل اللجنة المستقلة للتحقيق في أحداث البحرين والتقرير الصادر عنها، قد اعتبرا مبادرتين غير مسبوقتين، لكن بعد انقضاء عامين تقريباً، فإن الحكومة نكثت عهدها بإصلاح ذي قيمة لعدم رغبتها في تنفيذ التوصيات الأساسية المتعلقة بالمحاسبة، ويشمل ذلك تقاويسها عن إجراء تحقيقات مستقلة وفعالة وشفافة في ادعاءات التعذيب وغيرها من صنوف المعاملة السيئة والاستخدام المفرط للقوة، وعن مقاضاة كل من أعطوا أوامر بانتهاك حقوق الإنسان. للمزيد من المعلومات، نرجو الاطلاع على التقرير: إهمال قضايا الإصلاح وتشديد القمع. <http://amnesty.org/en/library/info/MDE11/062/2012/en>.

للمزيد من المعلومات عن 114/13 Index: MDE 11/017/2013 UA، تاريخ الصدور 30 مايو/ أيار 2013.